مع انثى اخرى كالاخت لاب وام او لاب مع البنت سواء كانت صلبية او بنت
ابن وسواء كانت واحدة او اكثر كما ذكرنا من قوله عم اجعلوا الاخوات مع البنات
عصبة والمراد من الجمعين ههنا هو الجنس واحدا كان او متعددا والفرق بين
هاتين العصبتين ان الغير في العصبة بغيره يكون عصبة بنفسه فتعدى
سبب العصوبة الى الانثى وفي العصبة مع غيره لا يكون عصبة بنفسه اصلا
بل يكون عصبة تلك العصوبة مجامعة لذلك الغير واخر العصبات مولى
العتاقة مقدم عندنا على ذوي الارحام والرد على ذوي الفروض وهو قول
علي وزيد وقال ابن مسعود هو مؤخر عن ذوي الارحام ايضا واستدل بقوله تع
واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله اي بعضهم اقرب الى بعض
ممن ليس له رحم والميراث يبتني على القرب وبقوله عم لمن اعتق عبدا هو
مولاك فان شكرك فهو خير له وان كفرك فهو شر له وان مات ولم
يترك وارثا كنت انت عصبته فقد اشترط في توريث مولى العتاقة ان لا يدع
المعتق وارثا وذوي الارحام من قبيل الورثة والجواب اما عن الاية فهو ان
سبب نزولها ما روي من انه عم لما قدم المدينة آخى بين المهاجرين والانصار
وكانوا يتوارثون بذلك فنسخ الله تعالى هذا الحكم بهذه الاية وبين ان الرحم
مقدم على المواخاة والموالاة ولا نزاع لنا في تقدم ذي الرحم عن مولى الـ
واما عن الحديث فهو انه عم اراد بقوله ولم يدع وارثا هو عصبة الا
انه قال في اخره كنت انت عصبته ولم يقل كنت انت وارثه واذا كان مولى
العتاقة عصبة هو اخر العصبات كما دل عليه الحديث كان مقدما على ذ

الارحام والرد لتقدم العصبات عليها ثم المعتق يرث من معتقه مطلقا سواء
كان عتقه لوجه الله او للشيطان او اعتقه على انه سائبة او بشرط انه
لا ولاء عليه او اعتقه على مال او بلا مال او بطريق الكتابة الى غير ذلك
وقال مالك ان اعتقه لوجه الشيطان او بشرط ان لا ولاء عليه لم يكن مستحقا
للولاء لانه صلة شرعية والقاصد لوجه الشيطان قد ارتكب بالاعتاق المعصية
فيحرم هذه الصلة ومن صرح بنفي الولاء فقد ردها فلا يستحقها ولنا ان السبب
هو الاعتاق لقوله عليه السلام الولاء لمن اعتق وهذا السبب متحقق في
جميع هذه الصور فيثبت به مسببها في جميعها ثم عصبته اي عصبة مولى
العتاقة على الترتيب الذي ذكرناه في العصبات فيكون عصبات النسبية
متقدمة على عصبات السببية ثم عصبات ~~السببية~~ اعني معتق المعتق
والمراد بعصبات النسبية ما هو عصبة بنفسه فقط لما سيعرف والترتيب
بين هؤلاء العصبات ما مر فيكون ابن المعتق اولى عصباته ثم ابن ابنه
وان سفل ثم ابوه ثم جده وان علا الى اخر ما فصل هناك لقوله عم الولاء
لحمة كلحمة النسب ومعنى ذلك ان الحرية حياة للانسان اذ بها يثبت له
صفة المالكية التي امتاز بها عما عداه من الحيوانات والجمادات والرق
تلف وهلاك فالمعتق سبب لاحياء المعتق كما ان الاب سبب لايجاد
ولده فكما ان الولد يصير منسوبا الى ابيه بالنسب والى اقربائه بتبعيته
كذلك المعتق يصير منسوبا الى معتقه بالولاء والى عصبته بالتبعية فكما
يثبت الارث بالنسب كذلك يثبت بالولاء ولا شيء للاناث من ورثة المعتق

Copyright © King Saud University